

سنن البيهقي الكبرى

3462 - كما أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن أحمد بن الجنيد ثنا أبو عاصم عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد عن أبيه قال قال ﷺ صليت مع النبي A فلما انصرف رأى رجلين في مؤخر القوم قال فدعا بهما فجاءا ترعد فرائصهما فقال ما لكما لم تصليا معنا قالوا يا رسول الله صلينا في الرحال قال فلا تفعلوا إذا صلى أحدكم في رحله ثم جاء إلى الإمام فليصل معه وليجعل التي صلى في بيته نافلة قال على خالفه أصحاب الثوري ومعهم أصحاب يعلى بن عطاء منهم شعبة وهشام بن حسان وشريك وغيلان بن جامع وأبو خالد الدالاني ومبارك بن فضالة وأبو عوانة وهشيم وغيرهم ورووه عن يعلى بن عطاء مثل قول وكيع يعني عن سفيان قال علي ورواه حجاج بن أرطاة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي A نحوه قال فتكون لكما نافلة والتي في رحالكما فريضة قال علي حدثناه أبو بكر النيسابوري وغيره قالوا ثنا علي بن حرب ثنا بن نمير عن حجاج بذلك قال الشيخ C أخطأ حجاج بن أرطاة في إسناده وإن أصاب في متنه والصحيح رواية الجماعة وذكر الشافعي C في القديم احتجاج من احتج بحديث يعلى بن عطاء ثم قال وهذا إسناد مجهول وإنما قال ذلك والله أعلم لأن يزيد بن الأسود ليس له راو غير ابنه جابر بن يزيد ولا لجابر بن يزيد راو غير يعلى بن عطاء وكان يحيى بن معين وجماعة من الأئمة يوثقون يعلى بن عطاء وهذا الحديث له شواهد قد تقدم ذكرها فالاحتجاج به وبشواهد صحیح والله أعلم